مجلة كلية العلوم الإسلامية/ العدد(٧٦) ١٧ جمادي الثاني ١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣/١٢/٣٠م

DOI: https://doi.org/10.51930/jcois.21.76.0045

أحاديث صيام غُرَر الشهور جمعاً ونقداً

Hadiths about fasting at the beginning of the months, in compilation and criticism

Aḥādīth Ṣiyām ghurar al-shuhūr jam‘an wnqdan

د. إقبال علي عبد الله العنزي

أستاذ مشارك في الحديث في قسم التفسير والحديث – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

ملخص

تضمّن هذا البحث الأحاديث النبوية التي جاء فيها الحث على صيام الأيام الغُرّ من الشهر، أو أوله، وسلك المنهج الاستقرائي في جمع الأحاديث من مظانها، والمنهج النقدي في دراستها، وفي ترجيح الصواب من الوجوه الواردة فيها، ومن أهم نتائج البحث اتفاق أقوال أهل اللغة على أن لفظ الغُرّ يطلق على البياض، سواء كان قليلاً أم كثيراً، فتكون الغرّ من الشهر أول ثلاث ليال، حيث يكون بياض القمر قليلاً، واتفقوا كذلك أن الثلاث الوسطى تسمى الأيام البيض، وأن إطلاق الغُرّ عليها من أجل بياض لياليها، حيث يكون القمر مكتملاً، وقد ثبت حث النبي (صلى الله عليه وسلم) على صيام غرر الشهر، بمعنى أوله في حديث عبد الله بن مسعود، وهو حديث حسن، وبقية أحاديث الدراسة التي جاء فيها ذكر "أول الشهر" أو "غُرَر الشهر" من غير تعيين للوسطى، هي روايات مرجوحة، كما حث النبي (صلى الله عليه وسلم) على صيام الأيام البيض وجاءت بلفظ الغُرّ أيضاً، وبالنسبة لاختلاف نقل الصحابة عن النبي (صلى

الله عليه وسلم) في حثه على أيام صيام النفل، فكل روى عنه ما علم أو رأى منه صلى الله عليه وسلم، والجميع ثابت عنه (صلى الله عليه وسلم)، وهو من باب اختلاف التنوع لا التضاد.

تاريخ استلام البحث : ٢٠٢٣/٠٦/١٩	تاريخ قبول النشر: ٢٠٢٣/٠٧/٢٣

المقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

حثت الشريعة على الأعمال التطوعية التعبدية، لما لها من أهمية في جبر النقص الحاصل في الفرائض، فمن كان في صلاته نقصٌ، فإن صلاة التطوع تجبر النقص الذي فيها، ومن كان في صيامه نقص جبره صيام التطوع، وهكذا في سائر العبادات التكليفية، لما أخرجه أصحاب السنن الأربعة من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: "سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ: **إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ بِصَلَاتِهِ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنِ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ، قَالَ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ. فَيُكَمَّلَ بِهِ مَا نَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ**"(١).

ومن أعظم فوائد نوافل العبادات، أنها سبيل إلى ولاية الله، ومحبته، فقد جاء في حديث أبي هريرة (رضي الله عنه)، عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: "إِنَّ اللهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ؛ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ"(٢).

وصيام التطوع له فضيلة أخرى، كما جاء في حديث النُّعْمَانَ بن أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) قَالَ:" سَمِعْتُ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) يَقُولُ: **مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ بَعَّدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا**"(٣).

وقد ثبت في السنة النبوية صيام أيام خاصة في التطوع، فاشتهرت بين الناس، كصيام يوم عاشوراء[٤]، وصيام يوم عرفة[٥].

ومن تلك الأيام التي حث النبي (صلى الله عليه وسلم) على صيامها: أيام الغُرّ، أو أيام الغُرَر، وقد وقع الاختلاف في معنى الغرّ، أهي أول ثلاثة ليال من الشهر كما ذكر أهل اللغة، والغرّ من كل شيء أوله، أم المقصود بالغرّ البياض، فتكون بذلك الليالي البيض، وهي الوسطى: ليلة ثلاثة عشر، وأربعة عشر، وخمسة عشر، حيث يكون فيها القمر بدراً أبيض!

فجاء هذا البحث ليجمع الأحاديث التي ورد فيها صيام الغرّ، أو غرر الشهور، أو أول الشهور، ويحللها، ويدرسها، للوصول إلى المراد من أيام الغرّ المقصودة في الأحاديث.

أهداف البحث:

١- جمع الأحاديث التي ورد فيها الحث على صيام غُرَر الشهور.
٢- الحكم على أحاديث صيام الغُرر، والحكم على أسانيدها.
٣- الترجيح بين الأقوال المختلفة في معنى الغُرر في كل حديث.

أهمية البحث:

١- تظهر أهمية البحث في تناوله الصوم وهو من العبادات البدنية، وحقيقته: الإمساك عن شهوتي البطن والفرج وسائر المفطرات، من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس، بنية التقرب إلى الله تعالى، وهذا يهم المسلمين في شهورهم.

منهج البحث:

سلك البحث المنهج التحليلي في الجمع، والنقدي في الدراسة، والموازنة بين أوجه الاختلاف في الأحاديث.

الدراسات السابقة:

لم أقف على من درس أحاديث صيام الغُرَر في بحث منفصل، إلا ما كان من أبحاث تناولت صيام التطوع، وذكرت صيام الأيام البيض تبعاً، من دون استيفاء للروايات فيها.

منها بحث: الأحاديث الواردة في صيام التطوع جمعاً ودراسة تحليلية نقدية، للباحث: فيدان نظمي صالح جليلي، في جامعة العلوم الإسلامية العالمية، رسالة دكتوراه. عَمّان ٩-٥-٢٠١٧م، ولم يذكر صيام غرر الشهور.

وبحث: الأحاديث والآثار في صيام أيام البيض: رواية ودراية، للدكتور عبد الرحمن بن عبد الكريم الزيد، مجلة العلوم الشرعية، بجامعة الإمام محمد، ع١٣ عام ٢٠١٠م. تناول فيه أحاديث صيام البيض دون عناية منه إلى تسميتها بالغرّ، وأيُراد بالغر البيض أم

لا! وأشار إلى أحاديث الغر على سبيل التبع في صيام الأيام البيض، وعددها عنده ثلاثة أحاديث فقط، بينما يتناول بحثي أحاديث صيام غُرر الشهور، أياً كان معناها.

خطة البحث:

المبحث الأول: معنى الغرّ في اللغة.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في صيام الغُرّ.

الحديث الأول: حديث عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه).

الحديث الثاني: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما).

الحديث الثالث: حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) في قصة صيام الأعرابي.

الحديث الرابع: حديث أبي هريرة في تعاقب الملائكة.

الحديث الخامس: حديث قدامة بن مِلحان (رضي الله عنه).

الحديث السادس: من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) من فعله في صيام ثلاثة أيام من أول الشهر.

الحديث السابع: حديث السيدة عائشة أم المؤمنين (رضي الله عنها).

المبحث الثالث: أقوال العلماء وشراح الحديث الشريف في معنى الغرّ الوارد في روايات الصوم المتقدمة.

أهم النتائج.

المبحث الأول: معنى الغرّ في اللغة.

أقوال أهل اللغة تدور في معنى الغر –مطلقاً بغير تقييد– على ثلاثة معانٍ مما يناسب الحديث: الغر بمعنى أول الشيء، والغر بمعنى البياض، والغر بمعنى الأكرم والأَنْفس"[٦].

وهذا المعنى الأخير يمكن حمله على أيام الصيام بنحو عام، لنفاستها وكرامتها في الفضيلة والأجر، فهو معنى وصفي زائد.

وأما الغُرّ بمعنى أول الشيء، فالمراد هي الأيام الأولى من كل شهر، وأما الغر بمعنى البياض، فهي الأيام البيض، حيث يكون القمر بدراً كاملاً أبيضَ، وهي الأيام الوسطى من الشهر.

وقد تنوعت أقوالهم في معنى الغرّ، وبيان ذلك فيما يلي:

قال الخليل الفراهيدي (ت١٧٠هـ): "...والغُرَّةُ في الجبهةِ: بياض يغر، والأَغَرُّ: الأبيض... وغُرَّةُ النبات رأسه، وغُرَّةُ كل شيء أَوَّلُه... وغُرَّةُ الهلال ليلة يرى الهلال، والغُرَرُ ثلاثة أيام من أول الشهر"[٧].

وقال قطرب (ت٢٠٦هـ): "ثم أول ثلاث ليال من الشهر يُقال لها: (الغُرَرُ)، لأن القمر كأنه غُرَّةٌ فيها،

وقيل: ثلاث (غُرٌّ)، فيكون غُرٌّ جمع غرّاء، وغُرَرٌ جمعُ غُرَّةٍ"[٨].

ويلاحظ أن الخليل وقطرب، مع تقدمهما على غيرهما، لم يذكرا أن أيام منتصف الشهر تسمى بالغرر، مع أن كتاب قطرب موضوعه في الأمكنة والأزمنة.

وقال ابن السكيت (ت٢٤٤هـ): "**أول الشهر، يقال: ثلاث ليال من أول الشهر: الغُرَر، ويقال: الغُرّ**،... وقالوا: زُهْر، والزُّهر: البيض. والزهرة: البياض. وقالوا: بُهْر، لأن القمر يُبْهر فيهن ظلمة الليل... وثلاث بيض، وهي ليلة ثلاث عشرة وأربع عشرة، وخمس عشرة"[٩].

وقال ابن دريد (ت٣٢١هـ): "وغُرّة الفرس: معروفة. وغُرة القوم: سيدهم. وكل شيء بدا لك من ضوء أَو صبح فقد بدت لك غرته، وثلاث ليال لأوّل الشهر يُسمين: الْغَرَر لطلوع القمر في أولهن"[١٠].

وقال الأزهري (ت٣٧٠هـ): "وقال أبو سعيد الضرير: الغُرّة عند العرب أنفس شيء يملك، وأفضله...

وقال الأزهري أيضاً: "وقال أبو عبيد: قال غير واحد، ولا اثنين[١١]: يقال: لثلاث ليال من أول الشهر: ثلاث غرر، والواحد: غرة.

وأخبرني المنذري، عن أبي الهيثم، أنه قال: سُمِين غررا، واحدتها غُرّة، تشبيهاً بغرة الفرس في جبهته؛ لأن البياض فيه أقل شيء، وكذلك بياض الهلال في هذه الليالي، أقل شيء فيها"[١٢].

ثم قال الأزهري: "وأما الليالي الغُرّ التي أمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بصومها، فهي ليلة ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، ويقال لها: البيض. وأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بصومها؛ لأنه خَصّها بالفضل..."[١٣]، وقال الأزهري في موضع آخر: "والعرب تقول في ليالي الشهر: ثلاثٌ غُرَر. وذلك أول ما يهلّ الهلال، سُمِّين غُرَرًا، لأن بياضها قليل كغُرة الفرس، وهي أقل ما فيه من بياض وجهه"[١٤].

فاختلفت عبارات الأزهري، ونقله في معنى الغرر من الشهر، هل هي أول ثلاث ليال لأنها أول ما يهل بها الهلال، فالبياض فيها قليل، كبياض غرة الفرس، أم أنها الأيام البيض الوسطى من الشهر لبياض القمر فيها.

وقال ابن فارس (ت٣٩٥هـ): "(غَرّ) الغين والراء أصول ثلاثة صحيحة: الأول: المثال، والثاني: النقصان، والثالث: العتق، والبياض، والكرم"، ثم قال: "والأصل الثالث: الغرة. وغرة كل شيء: أكرمه. والغرة: البياض. وكل أبيض أغر. ويقال لثلاث ليال من أول الشهر غرة"[١٥].

وقال الأزدي (ت٤٨٨هـ): "وأصل الْغَرَّة أول الشَّيْء، وغرة الشَّهْر أَوله، وغرة الإسلام أوله، والغرة في الجبهة بياض يكون فيها، وغُرّة كل شيء أكْرمه

وأنْفسه أيضا، والغُرَر ثلاث ليال من أول الشهر"[١٦].

قال سلمة العوتبي الصُحاري (٥١١هـ): "العرب تسمي كل ثلاث من الشهر باسم، فتقول لثلاث من أوله: غرر"، ثم قال: "ثلاث غرر، ويقال غر؛ سميت بذلك لأن صورة الهلال كصورة الغرة من جبهة الفرس، وقيل: سميت بذلك لأن غرة كل شيء أوله"[١٧].

وقال العوتبي أيضاً: "وثلاث بيض، لأن القمر ليلة ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، في الليلة كلها يضيء. وقيل ليلة أربع عشرة للقمر: بدر "[١٨].

وقال الزمخشري (ت٥٣٨هـ): "أَتَاهُ (صلى الله عليه وسلم) أعرابي بأرنب قد شواها، إلى أن قال: "إن كنتَ صَائِما فَصم الغُر"، قال الزمخشري: "وأراد بالغُر الْبيض، وهي ليلة السَّواء[١٩]، وليلة البدر، والتي تليها ، وأما الْغُرَر فهي التي أولها غُرَّة الشهر"[٢٠].

وقال نشوان الحميري (ت٥٧٣هـ): "الغُرَّة في جبهة الفرس: البياض فوق الدرهم. وغُرَّة كلِّ شيءٍ: أكرمه. وقال أيضاً: "وغُرَّة كل شيء: أَوَّله، والغُرَر: ثلاث ليالٍ من الشهر"[٢١].

وقال ابن منظور: "الغر: جمع الأغر من الغرة، بياض الوجه"، وقال: "وغرة الشيء: أوله وأكرمه"، وقال: "والغرر: ثلاث ليال من أول كل شهر. وغرة الشهر: ليلة استهلال القمر لبياض أولها، وقيل: غرة الهلال طلعته، وكل ذلك من البياض".[٢٢]

وقال ابن الأثير في معنى الغرّ: "ومنه الحديث في صوم الأيام الغُرّ، أي البيض الليالي بالقمر، وهي ثالث عشر، ورابع عشر، وخامس عشر".[٢٣]

ووقفت على عبارة لمعمر بن راشد في معنى الأيام الغرّ عنده، قال عبد الرزاق: "وسألت معمراً عن صيام الستّ التي بعد يوم الفطر، وقالوا له: تُصام بعد الفطر بيوم؟ فقال: معاذ الله! إنما هي أيام عيد، وأكل وشرب، ولكن تُصام ثلاثة أيام قبل أيام الغُرّ، أو ثلاثة أيام الغُرّ أو بعدها، وأيام الغُرّ ثلاثة عشر، وأربعة عشر، وخمسة عشر،..."[٢٤].

فيما تقدم نجد أن أقوال أهل اللغة اتفقت على أن الغر يطلق على البياض، سواء كان قليلاً أم كثيراً، فتكون الغرّ من الشهر أول ثلاث ليال كغرة الفرس لقلته، وهو الموافق لطلوع الهلال في أوله، حيث يكون بياضه قليلاً.

واتفقوا كذلك أن الثلاث الوسطى تسمى الأيام البيض، وأن إطلاق الغرّ عليها من أجل بياض لياليها، حيث يكون القمر مكتملاً.

المبحث الثاني: الأحاديث الواردة في صيام الغُرّ.

الحديث الأول: حديث عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه).

قال عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) يَصُومُ يَعْنِي مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ".

أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٨٠/١) (٣٥٨)-ومن طريقه أبو داود في السنن (٣٠٣/٢) (٢٤٥٠)، وابن خزيمة (٥٢٨/٣) (٢١٢٩)، وابن حبان (٤٠٣/٨) (٣٦٤١)، والبزار (٢١٥/٥) (١٨١٧)، والبيهقي في سننه الكبير (٢٩٤/٤) (٨٥٢٩) - وأخرجه ابن أبي شيبة في المسند (٢٣٥/١) (٣٤٩)[٢٥]، والترمذي (١١٠/٢) (٧٤٢) ، وفي الشمائل (١٧٣/١) (٣٠٣)، وأحمد (٨٩٩/٢) (٣٩٣٧)، وأبو يعلى (٢٠٦/٩) (٥٣٠٥)، من طرق عن شيبان[٢٦].

وأخرجه النسائي (٤٧٤/١) (٢٣٦٧)، وفي الكبرى (١٧٩/٣) (٢٦٨٩)، وابن حبان (٤٠٦/٨) (٣٦٤٥)، من طرق عن أبي حمزة محمد بن ميمون[٢٧].

ورواه قيس بن الربيع[٢٨]، ذكره الدارقطني في العلل (٥٩/٥)، ولم أقف على إسناده.

ثلاثتهم (شيبان، ومحمد بن ميمون، وقيس بن الربيع)[٢٩]، عن عاصم بن بهدلة[٣٠]، عن زر بن حبيش[٣١]، عن عبد اللهِ بن مسعود به، وألفاظهم متقاربة.

وخالفهم شعبة، فجعل الحديث موقوفا من فعل عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه).

قال الترمذي: "وروى شعبة عن عاصم هذا الحديث، ولم يرفعه"[٣٢].

وقال الدارقطني: "ووقفه شعبة، عن عاصم، ورفعُه صحيح"[٣٣].

ولم أقف على رواية شعبة هذه، إلا إن كانت ما أخرجه الطبري[٣٤] عن ابن المثنى، عن عبد الرحمن، عن شعبة، عن عاصم، عن زر، قال كان عبد الله يصوم الأيام البيض.

والحديث حسن الإسناد، من أجل عاصم بن أبي النجود، وهو صدوق، قال الترمذي: "حديث عبد الله حديث حسن غريب"[٣٥]، وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما كما تقدم في التخريج.

والحديث ظاهر في دلالته على أن غُرّة الشهر أوله.

الحديث الثاني: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما).

قال عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله (صلى الله عليه وسلم): "**صُمْ يَوْمًا مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ**[٣٦]**، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ**".

أخرج الحديث بهذا اللفظ النسائي في الكبرى (٢٠٣/٣) (٢٧٥٥)، قال: أخبرنا عمرو بن علي الفلاس[٣٧]، قال: حدثني أبو داود، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني زياد بن فياض[٣٨]، قال: سمعت أبا عياض العنسي[٣٩] يحدث عن عبد الله بن عمرو به.

ومتن الحديث أخرجه مسلم (١٦٦/٣) (١١٥٩)، والنسائي (٤٧٩/١) (٢٣٩٣)، (٤٨١/١) (٢٤٠٢)، وفي الكبرى (١٩٠/٣) (٢٧١٥)، (١٩٤/٣) (٢٧٢٤)، وأحمد (١٤٥٧/٣) (٧٠٣٤)، (١٤٩٧/٣) (٧٢١٩)، والطيالسي (٤٥/٤) (٢٤٠٢)، وابن خزيمة (٥١٢/٣) (٢١٠٦)، (٥٢٣/٣) (٢١٢١)، وابن حبان (٤١٦/٨) (٣٦٥٨)، والطبراني في الكبير (٥٣٣/١٣) (١٤٤٢١)، والبيهقي في الكبير (٢٩٦/٤) (٨٥٤٢)، كلهم من طرق عن زياد بن فياض، عن أبي عياض، عن عبد الله بن عمرو، بلفظ: "أَنَّ رَسُولَ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ لَهُ: صُمْ يَوْمًا، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللهِ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَام كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا" أو نحوه.

ليس في المتن عندهم النص على صيام أول الشهر، كما تقدم في رواية النسائي الأولى، مع أن النسائي أخرج الحديث من طريق أبي داود الطيالسي، إلا أن أبا داود أخرجه بلفظ موافقاً للبقية، ليس فيهما كلمة:" **أَوَّلِ الشَّهْرِ**"، فتفرد عمرو بن علي الفلاس عن أبي داود الطيالسي. بهذا اللفظ، ولم أجد له متابعاً.

الحديث الثالث: حديث أبي هريرة (رضي الله عنه).

قال أبو هريرة (رضي الله عنه): "جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) بِأَرْنَب قَدْ شَوَاهَا فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) فَلَمْ يَأْكُلْ، وَأَمَرَ الْقَوْمَ أَنْ يَأْكُلُوا، وَأَمْسَكَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَأْكُلَ؟"، قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ. قَالَ: إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمِ الْغُرَّ".

في هذا الحديث أرشد النبي (صلى الله عليه وسلم) الأعرابي إلى صيام أيام الغرّ، ولم يأتِ في هذه الرواية بيان المراد من هذه الأيام، هل هي غرر الشهر أي أوله؟ أم الأيام البيض الوسطى؟

أخرج الحديث النسائي (٤٨٣/١) (٢٤٢٠)، (٨٤٨/١) (٤٣٢١)، وفي الكبرى (١٩٩/٣) (٢٧٤٢)، (٤٧٦/٤) (٤٨٠٣)، وأحمد (١٧٧٣/٢) (٨٥٥٠)، (١٧٩٦/٢) (٨٦٧٩)، والبزار (١٢٢/١٧) (٩٧٠١)، وابن حبان في صحيحه (٤١٠/٨) (٣٦٥٠)، من طريق أبي عوانة، عن عبدالملك بن عمير[٤٠] عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة به.

وإسناده صحيح.

لكن يعكر عليه الاختلاف الكثير عل موسى بن طلحة في هذا الحديث.

وبيان الاختلاف على النحو التالي:

فقد روى الحديث موسى بن طلحة، واختلف عليه على وجوه:

الوجه الأول: ما تقدم من روايته عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

الوجه الثاني: رواه الأعمش، ويزيد بن أبي زياد، وبسام الصيرفي عن يَحْيَى بْنِ سَامٍ[٤١]، عَنْ **مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ**[٤٢]، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم)أَنْ نَصُومَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامِ الْبِيضِ؛ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ.

أخرجه الترمذي (١٢٦/٢) (٧٦١)، والنسائي (٤٨٤/١)، (٢٤٢٢)، (٢٤٢٣)، وفي الكبرى (٢٠٠/٣) (٢٧٤٤)، والطيالسي (٣٨١/١) (٤٧٧)، وأحمد (٤٩٨٢/٩) (٢١٧٤٦)، (٥٠٠٢/٩) (٢١٨٣٦)، وابن خزيمة (٥٢٧/٣) (٢١٢٨)، وابن حبان (٤١٥/٨) (٣٦٥٦)، من طريق الأعمش.

والنسائي (٤٨٤/١) (٢٤٢١)، وفي الكبرى (١٩٩/٣) (٢٧٤٣)، وأحمد (٥٠٣٦/٩) (٢١٩٣٨)، وابن حبان (٤١٤/٨) (٣٦٥٥)، والبزار (٤٥٣/٩) (٤٠٦٤)، من طريق فِطر.

وعبد الرزاق (٢٩٩/٤) (٧٨٧٣)، من طريق يزيد بن أبي زياد.

والطبراني في الأوسط (٢٤٤/٣) (٣٠٤٧)، من طريق بسام الصيرفي.

أربعتهم، عن يحيى بن سام، عن موسى بن طلحة به.

وفي بعض الطرق التصريح بالسماع، قال موسى بن طلحة: "سمعت أبا ذر بالربذة قال: قال لي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الحديث.

ورواه وكيع، عن فِطر، عن يحيى بن سام، عن موسى بن طلحة، عن أبي ذر قال: "صيام ثلاثة أيام من كل شهر البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة"، موقوفاً عليه، غير مرفوع، أخرجه الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (٨٤٤/٢) (١١٨٢)، من طريق وكيع به.

والطريق المرفوعة عن يحيى بن سام أرجح، لكثرة عدد من رواها عنه، وضبطهم.

الوجه الثالث: رواه محمد بن عبدالرحمن[٤٣]**، وَحَكِيم بن جبير**[٤٤] **(مقرونان)**، عن موسى بن طلحة، عن ابْنِ الْحَوْتَكِيَّة[٤٥]، عَنْ أَبِي ذَرٍّ **أَنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وسلم) أَمَرَ رَجُلًا بِصِيَامِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ.** في رواية الضياء في المختارة قَالَ: "**فَأَيْنَ أَنْتَ عَنِ الْغُرِّ الْبِيضِ؟ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ**".

أخرجه النسائي (٤٨٤/١) (٢٤٢٤)[٤٦] (٢٤٢٥)، وأحمد (٤٩٧٧/٩) (٢١٧٣٠)، والطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (٨٤٣/٢) (١١٨١)، والطحاوي في معاني الآثار (٨٠/٢) (٣١١٢)، والضياء المقدسي في المختارة (٤٢٠/١)

(٢٩٩)، من طريق سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن، وحكيم بن جبير به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٩٩/٤) (٧٩٣٣)، (٥١٦/٤) (٨٧٥٤)، وابن خزيمة (٥٢٦/٣) (٢١٢٧)، من طريق محمد بن عبد الرحمن وحده، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية قال: قال عمر: "من حاضرنا يوم القاحة[٤٧]؟ قال أبو ذر: أنا شهدت النبي (صلى الله عليه وسلم) أتي بأرنب، وقال مرة: جاء أعرابي بأرنب. فقال الذي جاء بها: إني رأيتها كأنها تَدْمى، فكان النبي (صلى الله عليه وسلم) يأكل منها، فقال لهم: "كُلُوا"، فقال رجل: إني صائم، قال: "وَما صَوْمُكَ؟" فأخبره. قال: "فَأَيْنَ أَنْتَ عَنِ الْبِيضِ الْغُرِّ؟ "قَالَ: وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: "صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ.

وتابع محمدَ بن عبد الرحمن على هذا الوجه: **الحَكَمُ بن عتيبة**[٤٨]، أخرج حديثه النسائي (٤٨٤/١) (٢٤٢٦)[٤٩].

وعمرو بن عثمان بن موهب[٥٠]، أخرج حديثه ابن خزيمة (٥٢٧/٣) (٢١٢٧)[٥١]

وأبو حنيفة طلحة بن يحيى[٥٢]، أخرجه الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (٨٤٣/٢) (١١٨٠).

كلهم عن موسى بن طلحة به.

الوجه الرابع: رواه حكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية قال: أُتي عمر بن الخطاب. فساق الحديث وذكر فيه عمار بن ياسر بدلاً من أبي ذر، وفيه قوله (صلى الله عليه وسلم): "إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمِ الثَّلَاثَ عَشْرَةَ، وَالْأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَالْخَمْسَ عَشْرَةَ".

أخرجه الطيالسي في المسند (٤٩/١) (٤٤)، وأحمد (٧٧/١) (٢١٥)، (٤٩٧٧/٩) (٢١٦٦٧)، والضياء في المختارة (٤٢١/١) (٣٠٠)، ولفظ عند أحمد:"... **بِصِيَامِ الْبِيضِ الْغُرِّ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ**".

وفي رواية أخرجها أحمد في المسند (٤٩٧٧/٩) (٢١٧٢٩)، وعبد الرزاق في المصنف (٥١٦/٤) (٨٦٩٣)، ولكنه ذكر أبا ذر مكان عمار، ولفظه: "بأمرِ صِيَامِ الْبِيضِ الْغُرِّ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ".

وتابع حكيماً: محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، قال: قدمت على عمر بن الخطاب وهو في نفر من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم)، فسألته عن الصيام..." أخرجه الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (٨٣٨/٢) (٨٣٨)، ولم يسمِّ فيه الصحابة الذين معه. فلم يذكر عماراً ولا أبا ذرّ.

وتابعه أيضاً: الحكم بن عتيبة، أخرج حديثه الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (٨٤١/٢) (١١٧٨).

وتابعه أيضاً: أبو حنفية، أخرج حديثه أبو يعلى في المسند (١٨٦/٣) (١٦١٢)، والبيهقي في السنن

الكبرى (٣٢١/٩) (١٩٤٥٩)، من طريق أبي حنيفة، عن موسى بن طلحة به، ولفظه: "أَفَلَا جَعَلْتَهُنَّ الْبِيضَ".

وأخرج الحديث البيهقي في الكبرى (٣٢١/٩) (١٩٤٦٢)، من طريق زائدة بن قدامة، عن حكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة قال: قال عمر لأبي ذر وعمار وأبي الدرداء (رضي الله عنهم): أتذكرون يوم كنا مع النبي (صلى الله عليه وسلم) بمكان كذا وكذا، فأتاه أعرابي بأرنب فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي رَأَيْتُ بِهَا دَمًا، فَأَمَرَنَا بِأَكْلِهَا وَلَمْ يَأْكُلْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ لَهُ: ادْنُهُ اطْعَمْ. قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. ولم يذكر ابن الحوتكية في إسناده.

الوجه السادس: رواه طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة أن رجلاً أتى النبي (صلى الله عليه وسلم) بأرنب، وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) مدّ يده إليها... الحديث مرسل.

أخرجه النسائي (٤٨٥/١) (٢٤٢٧)، وفي الكبرى (٢٠١/٣) (٢٧٤٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٤/١٢) (٢٤٧٦٠)، من طريق طلحة بن يحيى به.

وفي لفظ: "أُتِيَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وسلم) بِأَرْنَب قَدْ شَوَاهَا رَجُلٌ".

وهذا مرسل؛ لأن موسى بن طلحة من كبار التابعين، ويقال ولد في عهد النبي (صلى الله عليه وسلم)، فمثله لم يشهد هذه الحادثة.

الوجه السادس: رواه ابن وهب، عن ابن جريج، عن سعيد بن محمد، عن موسى بن طلحة، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً. أخرجه الطبري في تهذيب الآثار مسند عمر (٨٤٠/٢) (١١٧٧)، ولم يذكر الصيام.

الوجه السابع: رواه وكيع، عن طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن عمار مرفوعا، أخرجه الطبري تهذيب الآثار مسند عمر (٨٤٢/٢) (١١٧٩)، من طريق وكيع، عن أبي حنيفة طلحة بن يحيى به.

الموازنة بن الأوجه:

وهذا الحديث أعله بعض أهل العلم، فقد سأل ابن أبي حاتم أبا زرعة عن الحديث فقال: "فروى عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة؛ قال: جاء أعرابي بأرنب... ورواه يحيى بن سام، عن موسى بن طلحة، عن أبي ذر، عن النبي (صلى الله عليه وسلم)، فقال أبو زرعة: **الصحيح عندي: حديث أبي ذر، عن النبي (صلى الله عليه وسلم)**"[٥٣].

وقال ابن خزيمة: "قد خرجت هذا الباب بتمامه في كتاب الكبير، وبيّنتُ أن موسى بن طلحة قد سمع

من أبي ذر قصة الصوم، دون قصة الأرنب. وروى عن ابن الحوتكية القصتين جميعاً"[٥٤].

وقال الدارقطني: "والصواب عن الحكم، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن عمر"[٥٥].

قال في موضع آخر: "رواه أبو الأحوص، عن طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة، عن طلحة[٥٦]، وغيره يرويه، عن طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة مرسلاً، **والمحفوظ عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن أبي ذر**"[٥٧].

فرجح أبو زرعة حديث موسى بن طلحة، عن أبي ذر من غير واسطة.

ورجح الدارقطني رواية موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن عمر. واعتبر المحفوظ من حديث موسى بن طلحة عن أبي ذر، ما كان من طريق موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن أبي ذر.

وابن خزيمة ذهب إلى صواب رواية موسى بن طلحة، عن أبي ذر بواسطة، وبدونها، على الوجهين.

قال ابن حبان: "سمع هذا الخبر موسى بن طلحة عن أبي هريرة، وسمعه من ابن الحوتكية عن أبي ذر، والطريقان جميعاً محفوظان"[٥٨].

والذي يظهر لي أن موسى بن طلحة سمع الحديث من ابن الحوتكية، وسمعه كذلك من أبي ذر بدون واسطة، وسمعه أيضاً من أبي هريرة (رضي الله عنهما)، ولا يخالف هذا تلك الطرق التي فيها قصة عمر (رضي الله عنه)، فإن ابن الحوتكية شهد قصة عمر (رضي الله عنه) مع الصحابة، وهو سبب رواية الحديث، فرواه مرة عن عمر، ومرة عن أبي ذر، مرة عن عمار (رضي الله عنهم) أجمعين، فالقصة واحدة، سماها عمر بيوم القاحة، كما جاء في إحدى روايات الحديث المتقدمة.

وأما مرسل موسى بن طلحة عن النبي (صلى الله عليه وسلم)، فهو صحيح إلى موسى بن طلحة، ولا يعارض الرواية المسنَدة، فقد روى القصة مرسلة لشهرتها عنده من أكثر من وجه، ثم نشط فساق الإسناد كاملاً، من أكثر من وجه كما سبق.

قال الطبري: "القول في علل هذا الخبر: وهذا خبر عندنا صحيح سنده، لا علة فيه توهنه، ولا سبب يضعفه لعدالة من بيننا وبين رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من نقلته، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيما غير صحيح، لعلل: إحداها: اضطراب نقلته في روايته عن عمر...".[٥٩]

فالطبري يرى أن الحديث صحيح، مع اختلاف وجوهه، وقد تقدم الجواب عن هذا، وأنه ليس اضطراباً يؤثر في الرواية ويوهنها، إذ أمكن الجمع بين الأوجه المختلفة كما تقدم.

الموازنة بين ألفاظ هذه الروايات:

القصة في جميع الروايات واحدة، غير أن في بعضها تسمية الأيام بالبيض، وتعيينها بالأيام الوسطى: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، كما في أغلب الروايات، وبعضها بقوله: "البيض" فقط هكذا، من دون تعداد لأيامها، وبعضها فيه: "البيض الغر"، أو "الغر البيض"، ففسر الغرة هنا بالبياض وهو بياض القمر -كما وضحته في المعنى اللغوي- وهذه لا إشكال فيها.

والإشكال يرد في قوله: "الغر" هكذا دون قرينة، كما في حديث أبي هريرة فقط قال رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَأْكُلَ؟ قَالَ: إِنِّي أَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، قَالَ: إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمْ أَيَّامَ الْغُرِّ".

وقد بوّب النسائي عليه فقال: "باب ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر"، فراعى الجانب الإسنادي، ولم ينص على هذه الأيام في التبويب.

وبوب عليه ابن حبان: "ذكر الاستحباب للمرء أن يجعل هذه الأيام الثلاث أيام البيض"، فذهب الى أن الغر هي البيض.

وربما تصرف بعض الرواة في معنى الغر في الحديث، والأظهر أن المراد الأيام الوسطى: الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر، كما حفظه رواة الحديث عن النبي (صلى الله عليه وسلم) من لفظه.

الحديث الرابع: حديث أبي هريرة في تعاقب الملائكة.

رواه يونس بن محمد المؤدب[٦٠]، عن حماد بن زيد[٦١]، عن العباس بن فَرّوخ الجريري[٦٢]، قال: سمعت أبا عثمان النهدي[٦٣] فقال: تضيفت أبا هريرة سبعاً، فكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون الليل أثلاثاً، يصلي هذا ثم يوقظ هذا، ويصلي هذا ثم يوقظ هذا، قال: قلت: يا أبا هريرة: كيف تصوم؟ **قال: "أَمَّا أَنَا فَأَصُومُ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ ثَلَاثًا، فَإِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ كَانَ آخِرَ شَهْرِي"**. قال: وسمعت أبا هريرة يقول: "قسم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يوماً بين أصحابه تمراً، فأصابني سبع تمرات إحداهن حشفة، وما كان فيهن شيء أعجب إلي منها، إنها شدت مضاغي[٦٤]".

هذا الحديث بهذا اللفظ أخرجه أحمد (١٨١٢/٢) (٨٧٥٣)، عن يونس به.

وأصل الحديث أخرجه البخاري (٧٤/٧) (٥٤١١)، عن محمد بن الفضل عارم[٦٥].

وفي موضع آخر (٧٩/٧) (٥٤٤١)، عن مسدد بن مسرهد[٦٦].

وأحمد أيضاً (١٩٦٤/٢) (٩٤٩٧)، عن عفان بن مسلم[٦٧].

كلهم عن حماد بن زيد، عن عباس الجريري، عن أبي عثمان قال: تضيفت أبا هريرة سبعاً، فكان هو وامرأته وخادمه يعتقبون الليل أثلاثاً، يصلي هذا، ثم

يوقظ هذا، وسمعته يقول: قسَّم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بين أصحابه تمراً، فأصابني سبع تمرات إحداهن حَشَفَة[٦٨]. **أجمعها في ذكر التمر فقط، ولم يذكر الصوم إلا في رواية يونس، عن حماد، كما أخرجه أحمد.**

الحديث الخامس: حديث قدامة بن مِلحان (رضي الله عنه).

روى محمد بن معمر[٦٩]، عن حَبّان بن هلال[٧٠]، عن همام[٧١]، عن أنس بن سيرين[٧٢]، عن عبد الملك بن قدامة بن ملحان[٧٣]، عن أبيه[٧٤] قال:" كَانَ رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) **يَأْمُرُنَا بِصَوْمِ أَيَّامِ اللَّيَالِي الْغُرِّ الْبِيضِ**؛ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ".

هذه الرواية أخرجها النسائي (٤٨٥/١) (٢٤٣١)، عن محمد بن معمر، عن حَبّان به.

وقد رواه النسائي في الكبرى عن محمد بن معمر، بالإسناد نفسه، ولفظه: "كَانَ رَسُولُ اللهِ (صلى الله عليه وسلم) يَأْمُرُنَا أَنْ نَصُومَ لَيَالِيَ الْبِيضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ".

وكذلك جميع الروايات عن حبان البصري، خلت من كلمة (الغر).

والحديث أخرجه أبو داود (٣٠٣/٢) (٢٤٤٩)، وابن ماجه (٦٠٦/٢) (١٧٠٧)، وأحمد (٣٩٠٣/٧) (١٧٧٨٦)، (٤٦٨٧/٩) (٢٠٦٤٢)، (٤٦٨٨/٩) (٢٠٦٤٦)، وابن حبان (٤١١/٨) (٣٦٥١)، وغيرهم، كلهم من طرق عن همام، عن أنس بن سيرين به.

والحديث إسناده حسن، لوجود محمد بن معمر، وهو صدوق.

الحديث السادس: من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) من فعله في صيام ثلاثة أيام من أول الشهر.

رواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي عثمان أن أبا هريرة كان في سفر، فلما نزلوا أرسلوا إليه وهو يصلي فقال: إني صائم، فلما وضعوا الطعام وكادوا أن يفرغوا جاء فقالوا: هلم فكل فأكل فنظر القوم إلى الرسول. فقال: ما تنظرون؟ فقال: والله لقد قال: إني صائم، فقال أبو هريرة: صدق وإن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: "**صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ**"، فَقَدْ صُمْتُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ، فَأَنَا مُفْطِرٌ فِي تَخْفِيفِ اللهِ صَائِمٌ فِي تَضْعِيفِ اللهِ.

أخرجه أحمد في مسنده (٢١٩٦/٢) (١٠٨١٣)، عن روح.

وأبو يعلى في مسنده (٥/١٢) (٦٦٥٠)، عن عبد الأعلى.

كلاهما عن حماد بن سلمة به.

وأخرجه الطيالسي في مسنده (١٤٦/٤) (٢٥١٥).

وأحمد في مسنده (٣/١٥٩٠) (٧٦٩٢)، عن أبي كامل مختصراً.

وأحمد أيضاً (٢/١٨٨٧) (٩١٠٨)، والبيهقي في الكبرى (٤/٢٩٣) (٨٥٢٧)، عن عفان.

والبزار في مسنده (١٧/١٥) (٩٥٢٢)، عن عبد الواحد بن غياث، وعبد الله بن معاوية الجمحي.

والنسائي (١/٤٨٢) (٢٤٠٧)، وفي الكبرى (٣/١٩٥) (٢٧٢٩)، عن زكريا بن يحيى، عن عبد الأعلى مختصراً.

وابن حبان (٨/٤١٧) (٣٦٥٩)، من طريق عبد الأعلى.

كلهم عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني به.

من اختصره، اقتصر على قول النبي (صلى الله عليه وسلم): "**شَهْرُ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ**".

ومن ذكره مطوّلاً ذكر قول أبي هريرة: "صمت ثلاثة أيام من كل شهر"، وليس فيه: "أول"، وتقييد الثلاثة أيام من أول الشهر يزيدها بعضهم في رواية، ومرة لا يذكره، ولا تعارض بينها وبين الرواية المطلقة. وإسناده صحيح.

الحديث السابع: حديث عائشة (رضي الله عنها).

رواه يزيد الرِّشْك[٧٥] قال: حدثتني معاذة العدوية[٧٦] أنها سألت عائشة زوج النبي (صلى الله عليه وسلم): "أكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، فقلت لها: من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم".

أخرجه مسلم (٣/١٦٦) (١١٦٠)، وأبو داود (٢/٣٠٤) (٢٤٥٣)، والترمذي في (٢/١٢٧) (٧٦٣) وابن ماجه (٢/٦٠٧) (١٧٠٩)، والطيالسي في مسنده (٣/١٥١) (١٦٧٧)، وأحمد في مسنده (١١/٦٠٦٣) (٢٥٧٦٧)، وأبو يعلى في مسنده (٨/٥٨) (٤٥٨١)، وابن خزيمة في صحيحه (٣/٥٢٩) (٢١٣٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/٨٣) (٣٣٢٨)، وابن حبان في صحيحه (٨/٤١٤) (٣٦٥٤)، (٨/٤١٦) (٣٦٥٧)، والطبراني في الأوسط (٢/٣٢٠) (٢٠٩٨)، كلهم من طرق عن يزيد الرِّشْك به.

وضعت هذا الحديث هنا من أجل تبويب ابن خزيمة في صحيحه له فقال: "باب ذكر الدليل على أن صوم ثلاثة أيام من كل شهر يقوم مقام صيام الدهر، كان صوم الثلاثة أيام من أول الشهر، أو من وسطه، أو من آخره".

والحديث فيه أن صيام النبي (صلى الله عليه وسلم) قد يكون من أول الشهر[٧٧].

المبحث الثالث: أقوال العلماء وشراح الحديث الشريف في معنى الغرّ الوارد في روايات الصوم المتقدمة:

تفاوتت أقوال العلماء في بيان الأيام الثلاثة التي يُندب صومها من كل شهر، وعليه فلهم أقوال أيضاً في تفسير المراد بالأيام الغر، أو غرر الشهر التي تصام تطوعاً، وإن كان أشهر أقوالهم على أنها الأيام البيض الوسطى من الشهر: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة. ولكن جاء في كلام بعضهم أيضاً اعتبار صيام غرر الشهر وهي الأيام الثلاث الأول من كل شهر، ولهم في ذلك توجيهات عدة كما يظهر من أقوالهم.

وتجدر العناية أيضاً بتبويبات أصحاب المصنفات المسندة لأحاديث الغرّ، حيث نجد في التبويبات فقه الأئمة، ورأيهم في الحديث المخرج.

وقد أخرج أبو داود في سننه حديث ابن مسعود (رضي الله عنه) المتقدم، في باب صوم الثلاث من كل شهر[٧٨]، بعد حديث ملحان القيسي في صيام الأيام البيض الوسطى، فصنيعه يدل على أن هذه الثلاثة أيام من غرة كل شهر قد تكون البيض الوسطى كما في حديث ملحان، وأيضاً يمكن أن تكون من أول كل شهر، فعنوان الباب مطلق ولم يقيده بشيء.

وخرّج ابن حبان في صحيحه حديث موسى بن طلحة من حديث أبي هريرة وبوب له بـ:"ذكر الاستحباب للمرء أن يجعل هذه الأيام الثلاث أيام البيض"[٧٩]، ولم يذكر تحت هذا الباب حديثاً غيره، وهذا يعني أن الغرّ هي البيض، كما في بقية ألفاظ الرواية، أي الأيام الوسطى من الشهر.

وبوّب ابن حبان كذلك لحديث ابن مسعود قائلاً: "ذكر ما يستحب للمرء أن يصوم من كل شهر أياماً معلومة"[٨٠]، ومن هذه الأيام المعلومة أيام الغرّ؛ لأنه لم يخرج غيره في هذا الباب، وهو يقصد بها الأيام البيض الوسطى من الشهر.

وأما شيخه ابن خزيمة فقد اعتبر صيام الثلاثة من كل شهر معتبراً لمعنى مقصود، فقد بوب في صحيحه لحديث ابن مسعود بـ:"باب إباحة صوم هذه الأيام الثلاثة من كل شهر أول الشهر؛ مبادرة بصومها خوف أن لا يدرك المرء صومها أيام البيض"[٨١]، وعلق عليه قائلاً: "هذا الخبر يحتمل أن يكون كخبر أبي عثمان، عن أبي هريرة: أوصاني خليلي بثلاث: صوم ثلاثة أيام من أول الشهر. وأوصى بذلك أبا هريرة، ويصوم أيضاً أيام البيض، فيجمع صوم ثلاثة أيام من الشهر، مع صوم أيام البيض، ويحتمل أن يكون معنى فعله وما أوصى به أبو هريرة من صوم الثلاثة أيام من أول الشهر مبادرة بهذا الفعل بدل صوم الثلاثة أيام البيض، إما لعلة من مرض، أو سفر، أو خوف نزول المنية"[٨٢].

وقد ذكر الطبري أقوالاً عدة في صيام الثلاثة من كل شهر، فقال: "وأما الذين اختاروا صوم ذلك من آخر الشهر فإنهم قالوا: إنما جعلنا ذلك في آخر الشهر، ليكون كفارة لما مضى من ذنوبنا فيما قبل ذلك من أيام الشهر. والصواب من القول في ذلك عندنا: أن جميع الأخبار التي ذكرناها عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، صحاح، وإن ذلك إذ كان كذلك، وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) صحيحاً عنه أنه

اختار لمن أراد صوم الثلاثة الأيام من الشهر الأيام البيض، فالصواب لمن أراد صوم ثلاثة أيام من الشهر أن يجعلهن الأيام التي اختارهن (صلى الله عليه وسلم) لمن ذكرنا اختياره له، وإن كان غير محظور عليه أن يجعل ذلك صوم ما شاء من أيام الشهر، إذ كان ذلك نفلاً، لا فرضاً. فإن قال قائل: أوليس قد رويت لنا أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يصوم الاثنين والخميس، وأنه كان يصوم الثلاث من غرة الشهر؟ قيل له: إن فعل النبي (صلى الله عليه وسلم) ما فعل من ذلك غير دال على أن الذي اختار للأعرابي من تصيير صوم الثلاثة الأيام من الشهر الغر البيض ليس كما اختار، وإنما ذلك من فعله دليل على أن أمره للأعرابي بما أمره من ذلك ليس بالأمر الواجب، وأن ذلك إنما هو ندب وإرشاد، وأن لمن كان من أمته مريداً صوم ثلاثة أيام من كل شهر تخير ما أحب من الشهر، فيجعل صومه فيما اختار من ذلك."[٨٣].

ولما خرّج البيهقي حديث عائشة السابق: "ما كان يبالي من أي الشهر كان يصوم". قال: "وفي هذا كالدلالة على أنه كان يدور على جميع ما ذكرنا، فكل من رآه يفعل نوعاً من هذه الأنواع أو أمر به أخبر عنه، وعائشة (رضي الله عنها) حفظت الجميع، فقالت: ما كان يبالي من أي الشهر كان يصوم"[٨٤].

وقال القاضي عياض: "غرر الشهر أوائله. وقال: ولا منافاة بين هذا الخبر وخبر عائشة أنه لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم؛ لأن هذا الراوي حدث بغالب ما اطلع عليه من أحواله، فحدث بما عرف، وعائشة اطلعت على ما لم يطلع عليه".[٨٥]

وقال العراقي: "يحتمل أن يراد بغرة الشهر أوله، وأن يراد الأيام الغرّ وهي البيض"[٨٦].

وقال ابن الملقن عن اختيارات الصحابة للأيام الفضلى في الصيام: "وأما مختار عائشة؛ فلئلا يكون من أيام السنة إلا قد صامته، وأما مختار الحسن – يعني البصري– فلما رواه سفيان، عن عاصم بن بهدلة، عن زر، عن عبد الله بن مسعود قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يصوم من غرة كل شهر ثلاثًا، وصوب الطبري تصحيح كل الأخبار"[٨٧].

وقال ابن الملقن أيضاً: "ثم هذا الحديث[٨٨] مقيد لمطلق الثلاثة الأيام التي صومها كصوم الدهر، ويحتمل أن يكون (عليه السلام) عينها؛ لأنها وسط الشهر وأعدله كما قال: "خير الأمور أوساطها"، واختلف في: أي أيام الشهر أفضل للصوم؟ فقالت جماعة من الصحابة والتابعين منهم عمر، وابن مسعود، وأبو ذر: صوم الأيام البيض أفضل، وقد سلف ذَلِكَ مبسوطًا. وفي حديث ابن عمر: كان (عليه السلام) يصوم ثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين والخميس الذي بعده والخميس الذي يليه، وفي حديث عائشة عند مسلم: كان لا يبالي".

قال ابن حجر: "**وأما ما رواه أصحاب السنن وصححه ابن خزيمة من حديث ابن مسعود: أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يصوم ثلاثة أيام**

من غرة كل شهر. وما روى أبو داود والنسائي من حديث حفصة:كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يصوم من كل شهر ثلاثة أيام الإثنين والخميس والإثنين من الجمعة الأخرى. فقد جمع بينهما وما قبلهما البيهقي بما أخرجه مسلم من حديث عائشة قالت: كان

رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ما يبالي من أي الشهر صام. قال: **فكل من رآه فعل نوعا ذكره، وعائشة رأت جميع ذلك وغيره فأطلقت، والذي يظهر أن الذي أمر به وحثّ عليه ووصى به أولى من غيره، وأما هو فلعله كان يعرض له ما يشغله عن مراعاة ذلك، أو كان يفعل ذلك لبيان الجواز، وكل ذلك في حقه أفضل وتترجح البيض بكونها وسط، الشهر ووسط الشيء أعدله"**[٨٩].

وقال ابن حجر أيضا: "ورجح بعضهم صيام الثلاثة في أول الشهر لأن المرء لا يدري ما يعرض له من الموانع... وقال شيخنا في شرح الترمذي **حاصل الخلاف في تعيين البيض تسعة أقوال، أحدها: لا تتعين بل يكره تعيينها، وهذا عن مالك. الثاني: أول ثلاثة من الشهر، قاله الحسن البصري. الثالث: أولها الثاني عشر. الرابع: أولها الثالث عشر. الخامس: أولها أول سبت من أول الشهر ثم من أول الثلاثاء من الشهر الذي يليه وهكذا، وهو عن عائشة. السادس: أول خميس ثم إثنين ثم خميس. السابع: أول اثنين ثم خميس ثم اثنين. الثامن: أول يوم والعاشر والعشرون، عن أبي الدرداء. التاسع: أول كل عشر، عن ابن شعبان المالكي. قلت (أي ابن حجر): بقي قول آخر وهو آخر ثلاثة من الشهر، عن النخعي فتمت عشرة".**[٩٠]

وذهب العظيم أبادي للجمع بين الأحاديث إلى أن المقصود الصيام لثلاثة أيام من الشهر، ويكون ذلك مع بداية كل شهر، أي غرته، فيصوم ما شاء من أيام الشهر، ولا يبالي في أي أيام الشهر كانت، إذ قال: "وفي القاموس الغرة من الهلال طلعته، فيمكن أن يقال كلما طلع هلال صام ثلاثة أيام، ولا يلزم منه أن يكون الصوم من أوله فيوافق بقية الحديث انتهى"[٩١].

ويرى الشيخ عبد المحسن العباد في شرح سنن أبي داود، أن هذه الأيام الثلاثة يمكن أن تكون على أي وجه، وأي وقت قال: "يعني: الثلاثة الأيام لا يبالي من أي أيام الشهر، سواء صامها من أوله، أم وسطه أو آخره، فليس لها مكان معين، ووقت معين، ويجوز أيضاً أن تكون مجتمعة، وأن تكون متفرقة... والاختلاف في صيام ثلاثة أيام من كل شهر اختلاف تنوع لا تضاد".[٩٢]

واختار الشيخ عبد المحسن الأفضل منها، فقال: "إن تحديد صيام النفل بالبيض أفضل، حتى يكون موعدها عند الشخص المتطوع معلوماً، فلا يفوته بكثرة التنوع..."[٩٣]، وقال: "وجاء أنه ما كان يبالي من أي الشهر كان يصوم الثلاثة الأيام من كل

شهر، فهذا يدلنا على أن الأمر فيها واسع، وقد جاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) فيها وجوه متنوعة، ولكن كون الإنسان يحرص على أن تكون هي أيام البيض فهو أولى، حتى يحافظ عليها ولا ينساها، لأنه إذا لم يجعل لها وقتاً محدداً قد يتشاغل عنها، وقد يخرج الشهر وهو ما أتى بها، لكن إذا جعلها في الأيام البيض فإنه يتعاهدها ويتحراها، وإذا صامها من أول الشهر كما في هذا الحديث فيكون قد بادر"[٩٤].

أهم النتائج:

١- اتفقت أقوال أهل اللغة على أن الغر يطلق على البياض، سواء كان قليلاً أم كثيراً، فتكون الغرّ من الشهر أول ثلاث ليال كغرة الفرس لقلته، وهو الموافق لطلوع الهلال في أوله، إذ يكون بياضه قليلاً.

٢- اتفق أهل اللغة كذلك أن الثلاث الوسطى تسمى الأيام البيض، وأن إطلاق الغرّ عليها من أجل بياض لياليها، حيث يكون القمر مكتملاً.

٣- ثبت حث النبي (صلى الله عليه وسلم) على صيام غرر الشهر، بمعنى أوله في حديث عبد الله بن مسعود، وهو حديث حسن، والعلة في جعلها أول الشهر مبادرة بهذا الفعل بدل صوم الثلاثة أيام البيض، إما لعلة من مرض، وإما سفر، وإما خوف نزول المنية.

٤- بقية الأحاديث التي جاء فيها ذكر "أول الشهر" أو "غرر الشهر" من غير تعيين للوسطى، فهي روايات مرجوحة، كما حث النبي (صلى الله عليه وسلم) على صيام الأيام البيض وجاءت بلفظ الغُرّ أيضاً.

٥- اختلاف الصحابة في تعيين نفل الثلاث التي حث النبي (صلى الله عليه وسلم) على صيامها من الشهر، سببه أن كلاً منهم كل روى عنه ما علمه أو رأى منه (صلى الله عليه وسلم)، والجميع ثابت عنه (صلى الله عليه وسلم)، وهو من باب اختلاف التنوع لا التضاد.

هوامش البحث

[1] هذا الحديث اختلف فيه على روايات، والراجح منها طريق الحسن، عن أنس بن حكيم، عن أبي هريرة، أخرجه أبو داود (٣٢٢/١) (٨٦٤)، وابن ماجه (٤٢٥/٢) (١٤٢٥). وإسناده حسن. انظر علل الحديث لابن أبي حاتم (٣٥٣/٢)، علل الدارقطني (٢٤٤/٨).

[2] أخرجه البخاري (١٠٥/٨) (٦٥٠٢)، وابن حبان (٥٨/٢) (٣٤٧).

[3] أخرجه البخاري (٢٦/٤) (٢٨٤٠)، ومسلم (١٥٩/٣) (١١٥٣)، وغيرهما.

[4] أخرجه البخاري (٤٤/٣) (٢٠٠٤)، (١٥٣/٤) (٣٣٩٧)، (٧٠/٥) (٣٩٤٣)، (٧٢/٦) (٤٦٨٠)، (٩٦/٦) (٤٧٣٧) ومسلم (١٤٩/٣) (١١٣٠)، من حديث سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس (رضي الله عنهما): أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا يَعْنِي عَاشُورَاءَ فَقَالُوا هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ وَهُوَ يَوْمٌ نَجَّى اللهُ فِيهِ مُوسَى وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلهِ فَقَالَ أَنَا أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ".

[5] أخرجه مسلم (١٦٧/٣) (١١٦٢) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "... صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَه".

[6] العين (٣٤٥/٤)

[7] العين (٣٤٥/٤)

[8] الأزمنة وتلبية الجاهلية (ص: ٢٠)

[9] كتاب الألفاظ لابن السكيت (ص: ٢٩٣)

[10] جمهرة اللغة (١٢٤/١)

[11] هكذا في المطبوع.

[12] تهذيب اللغة (٨/ ١٦)

(١٣) المصدر السابق (١٥/٨)

(١٤) المصدر السابق (٢٥٦/١٥)

(١٥) مقاييس اللغة (٣٨٠/٤)

(١٦) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (ص: ٢٧٩)

(١٧) الإبانة في اللغة العربية (٧٥٥/٤)

(١٨) المصدر السابق (٧٥٦/٤)

(١٩) قال الأزهري في تهذيب اللغة (١٨٦/١٤): "ليلةُ السَّواءِ ليلةُ ثلاثَ عشرةَ، وفيهَا يَسْتَوِي الْقَمَر".

(٢٠) الفائق في غريب الحديث (٣١٦/٢)

(٢١) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (٤٨٧١/٨)

(٢٢) لسان العرب (١٥/٥)

(٢٣) الحديث أخرجه/ البيهقي في سننه الكبرى (٩/ ١٠٣)، كتاب الصوم، باب: من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة؟، رقم (٨٥١٣)

(٢٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣١٦/٤) (٧٩٢٢)

(٢٥) في المطبوع هكذا:" عبد الله بن موسى عن عاصم"، والإسناد الذي يليه فيه: "عبد الله بن موسى، عن شيبان، عن عاصم..." بحديث آخر، فربما وقع سقط، ولم ينبه عليه المحققون. ولفظ رواية عبد الله بن موسى هذه: "يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ غُرَّةَ كُلِّ هِلَالٍ".

(٢٦) "شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي، أبو معاوية البصري، نزيل الكوفة، ثقة، صاحب كتاب" (تقريب التهذيب ص: ٢٦٩)، ونزهة الألباء في طبقات الأدباء» (ص٣٥).

(٢٧) "محمد بن ميمون المروزي، أبو حمزة السكري، ثقة فاضل" (تقريب التهذيب ص: ٥١٠) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي» (١/ ١٦٨)

(٢٨) "قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به" «الطبقات الكبير» (٨/ ٤٩٨) «وتوفي قيس بالكوفة سنة ثمان وستين ومائة في آخر خلافة المهدي» (تقريب التهذيب ص: ٤٥٧)

(٢٩) ورواه الثوري، أخرج حديثه الدارقطني في العلل (٥٩/٥)، وساق إسناده، وكأنه يعلّ الرواية، وأن الرواية المشهورة عن شيبان، لا عن سفيان، فقال: "حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي، حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا سفيان، كذا قال: سفيان، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يصوم ثلاثة أيام من كل هلال، وقل ما يفطر يوم الجمعة، المشهور شيبان".

(٣٠) "عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النُّجود الأسدي مولاهم الكوفي، أبو بكر المقرئ، صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون". (تقريب التهذيب ص: ٢٨٥)

(٣١) "زِرّ بن حُبَيش بن حُباشة الأسدي الكوفي، أبو مريم، ثقة جليل مخضرم" (تقريب التهذيب ص: ٢١٥)

(٣٢) جامع الترمذي (١١٠/٢) (٧٤٢)

[٣٣] علل الدارقطني (٥/٥٩)

[٣٤] في تهذيب الآثار مسند عمر (٢/٨٥٧) (١٢١٣)

[٣٥] جامع الترمذي (٢/١١٠) (٧٤٢)

[٣٦] وقد جاء في أحد النسخ الخطية للسنن الكبرى للنسائي بلفظ: "صم لأول يوم من الشهر" كما أشار إلى ذلك محققو السنن الكبرى في الهامش، بقولهم: "في هـ صم اول يوم من الشهر".

[٣٧] "عمرو بن علي بن بحر بن كُنيز، أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري، ثقة حافظ" (تقريب التهذيب ص: ٤٢٤)

[٣٨] "زياد بن فياض الخزاعي، أبو الحسن الكوفي، ثقة عابد" (تقريب التهذيب ص: ٢٢٠)

[٣٩] "عمرو بن الأسود العَنسي، وقد يصغر، يكنى أبا عياض، حمصي سكن داريا، وهو عمير بن الأسود، مخضرم ثقة عابد" (تقريب التهذيب ص: ٤١٨)

[٤٠] "عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي، حليف بني عدي الكوفي، ويقال له الفَرَسي... ثقة فصيح عالم، تغير حفظه وربما دلس" (تقريب التهذيب ص: ٣٦٤)

[٤١] "يحيى بن سام بن موسى الضبي، مقبول" (تقريب التهذيب ص: ٥٩٠)

[٤٢] "موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو عيسى، أو أبو محمد المدني، نزيل الكوفة، ثقة جليل" (تقريب التهذيب ص: ٥٥١)

[٤٣] "محمد بن عبد الرحمن بن عبيد القرشي مولى آل طلحة، كوفي ثقة". (تقريب التهذيب ص: ٤٩٢)

[٤٤] "حكيم بن جبير الأسدي، وقيل مولى ثقيف الكوفي، ضعيف، رمي بالتشيع" (تقريب التهذيب ص: ١٧٦)

[٤٥] "يزيد بن الحوتكية التميمي الكوفي، وأكثر ما يأتي غير مسمى، مقبول" (تقريب التهذيب ص: ٦٠٠)

ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٨/٤٣٣)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٢٥٦)، وقال: "ولا أعلم أحداً سمى بن الحوتكية غير حجاج بن أرطأة، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى بن طلحة، وروى جماعة عن موسى بن طلحة، فلم يسمه أحد"، وقال المزي في تهذيب الكمال (٣٢/١١٢): "قال يعقوب بن شيبة السدوسي: وابن الحوتكية من بني تميم أحد أخوال موسى بن طلحة بن عبيد الله"، وقال الذهبي في الميزان الاعتدال (٤/٤٢١): "لا يُعرف، تفرد عنه موسى بن طلحة"، وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب (١١/٣٢١): "وذكره ابن حبان في الثقات"، ولم أقف عليه في المطبوع من الثقات.

ويزيد بن الحوتكية في أقل أحواله مقبول الحديث، إذ عُرف هذا الحديث عنه، وهو صحيح إليه، وقد جالس عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، مع كونه من طبقة كبار التابعين، فيحسن الظن به.

[٤٦] في سنن النسائي: بيان بن بشر عن موسى بن طلحة، الحديث... قال النسائي: "هذا خطأ ليس من حديث بيان، ولعل سفيان قال: حدثنا اثنان– فسقط الألف فصار" بيان".

وأخرج النسائي (١/٤٨٥) (٢٤٢)، (٢٤٢٨)، من طريق طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة أن رجلاً أتى النبي (صلى الله عليه وسلم) بأرنب، وكان النبي (صلى الله عليه وسلم) مد يده إليها، فقال الذي جاء بها: إني رأيت بها دما! فكف رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يده وأمر القوم أن يأكلوا، وكان في القوم رجل منتبذ، فقال النبي (صلى الله عليه وسلم): "ما لك؟" قال: إني صائم. فقال له النبي (صلى الله عليه وسلم): فهلا ثلاث البيض؛ ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة.

وفي لفظ: "أُتِيَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِأَرْنَب قَدْ شَوَاهَا رَجُلٌ"، وهذان الحديثان في حكم المرسل، إذ لم يكن موسى بن طلحة حاضراً الحادثة.

ومثله ما أخرجه السنن الكبرى للبيهقي (٣٢١/٩) (١٩٤٦٢) عن حكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة قال: قال عمر لأبي ذر وعمار وأبي الدرداء (رضي الله عنهم): أتذكرون يوم كنا مع النبي (صلى الله عليه وسلم)... ولم يذكر ابن الحوتكية في إسناده.

(٤٧) قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (٢٩٠/٤):" القاحَةُ: بالحاء المهملة، قاحة الدار وباحتها واحد، وهو وسطها، وقاحة: مدينة على ثلاث مراحل من المدينة قبل السّقيا بنحو ميل، قال نصر: موضع بين الجحفة وقديد،..."

(٤٨) "الحكم بن عُتَيْبة، أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس" (تقريب التهذيب ص: ١٧٥)

(٤٩) قال النسائي: الصواب عن أبي ذر، ويشبه أن يكون وقع من الكتاب ذر، فقيل: أبي".

وقال النسائي في الكبرى (٢٠٠/٣): "ابن أبي ليلى سيئ الحفظ، والصواب: عن أبي ذر، ويشبه أن يكون وقع من الكتاب ذر، فقيل أبي.

(٥٠) "عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي مولاهم، أبو سعيد الكوفي، ثقة" (تقريب التهذيب ص: ٤٢٤)

(٥١) في مسند الحميدي (٢٢٧/١) (١٤٠)، روايةُ عمرو بن عثمان، عن موسى بن طلحة، عن أبي ذر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) بمثله، ولم يذكر فيه ابن الحوتكية.

(٥٢) "طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي المدني، نزيل الكوفة، صدوق يخطئ" (تقريب التهذيب ص: ٢٨٣)

(٥٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (١٧٩/٣)

(٥٤) صحيح ابن خزيمة (٥٢٧/٣)

(٥٥) علل الدارقطني (٢٣٠/٢)

(٥٦) هكذا جاء في المطبوع، ولم اقف على هذا الطريق.

(٥٧) علل الدارقطني (٢٠٥/٤)

(٥٨) صحيح ابن حبان (٨/ ٤١٠)

(٥٩) تهذيب الآثار مسند عمر (٨٣٩/٢)

(٦٠) "يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد المؤدب، ثقة ثبت" (تقريب التهذيب ص: ٦١٤)

(٦١) "حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه..." (تقريب التهذيب ص: ١٧٨)

(٦٢) "عباس بن فَرّوخ الجُرَيري البصري، أبو محمد، ثقة" (تقريب التهذيب ص: ٢٩٣)

(٦٣) "عبد الرحمن بن ملّ، أبو عثمان النَّهْدي، مشهور بكنيته، مخضرم... ثقة ثبت عابد" (تقريب التهذيب ص: ٣٥١)

(٦٤) قال ابن الأثير في النهاية (٣٣٩/٤): "المَضاغ، بالفتح: الطعام يمضغ. وقيل: هو المضغ نفسه. يقال: لقمة لينة المضاغ، وشديدة المضاغ. أراد أنها كان فيها قوة عند مضغها".

(٦٥) "محمد بن الفضل السدوسي، أبو النعمان البصري، لقبه عارم، ثقة ثبت تغير في آخر عمره" (التهذيب ص: ٥٠٢)

(٦٦) "مسدّد بن مسرهَد بن مسربَل بن مستورد الأسدي البصري، أبو الحسن، ثقة حافظ" (تقريب التهذيب ص: ٥٢٨)

(٦٧) "عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي، أبو عثمان الصفار البصري، ثقة ثبت" (تقريب التهذيب ص: ٣٩٣)

(٦٨) قال ابن الأثير في النهاية (٣٩١/١):" الحَشف: اليابس الفاسد من التمر. وقيل الضعيف الذي لا نوى له كالشيص".

(٦٩) "محمد بن معمر الحضرمي، صدوق" (تقريب التهذيب ص: ٥٠٨)

(٧٠) "حَبان بن هلال، أبو حبيب البصري، ثقة ثبت" (تقريب التهذيب ص: ١٤٩)

(٧١) "همام بن يحيى بن دينار العَوْذي المحلمي مولاهم، أبو عبد الله، أو أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم" (تقريب التهذيب ص: ٥٧٤).

(٧٣) "عبد الملك بن قتادة بن ملحان، ويقال بن قدامة بدل قتادة، ويقال عبد الملك ابن المنهال، عن أبيه أبي المنهال، ويقال: عبد الملك بن أبي المنهال، ويقال: ابن ملحان، غير مسمى، مقبول" (تقريب التهذيب ص: ٣٦٤)

(٧٤) "قتادة ابن مِلْحان، ويقال: قتادة بن مِنْهال، ويقال: قدامة بن منهال، أبو المنهال القيسي، صحابي، له حديث في أيام البيض" (تقريب التهذيب ص: ٤٥٤)

(٧٥) "يزيد بن أبي يزيد الضُّبَعي مولاهم، أبو الأزهر البصري، يعرف بالرَّشْك، ثقة عابد وهم من لينه" (قريب التهذيب ص: ٦٠٦)

(٧٦) "معاذة بنت عبد الله العدوية، أم الصهباء البصرية، ثقة" (تقريب التهذيب ص: ٧٥٣)

(٧٧) «مسند أحمد» (١٤/ ٢٨٠) رقم «٨٦٣٣»

(٧٨) سنن أبي داود (٣٠٣/٢) (٢٤٤٩)

(٧٩) صحيح ابن حبان (٤١٠/٨) (٣٦٥٠)

(٨٠) صحيح ابن حبان (٤٠٣/٨) (٣٦٤١)

(٨١) صحيح ابن خزيمة (٥٢٨/٣) (٢١٢٩)

(٨٢) المصدر السابق

(٨٣) تهذيب الآثار مسند عمر (٨٦٣/٢) (١٢٢٤)

(٨٤) شعب الإيمان (٣٧٥/٥) (٣٥٧٢)

(٨٥) فيض القدير (٢٢٦/٥)، ولم أقف عليه في كتب القاضي عياض المطبوعة.

(٨٦) قوت المغتذي على جامع الترمذي (٢٦٨/١)

(٨٧) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٧٩/١٣)

(٨٨) يعني حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال:" أوصاني خليلي (صلى الله عليه وسلم) بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام".

(٨٩) فتح الباري (٢٢٦/٤)

(٩٠) المصدر السابق

(٩١) عون المعبود (٨٦/٧)

(٩٢) شرح سنن أبي داود، الدرس (٢٨٧)

(٩٣) المصدر السابق

(٩٤) المصدر السابق

المصادر

ابن الأثير: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث ولأثر، ت: محمود الطباحي، المكتبة العلمية- بيروت، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م، دار إحياء التراث- بيروت.

أحمد بن حنبل: بن محمد بن حنبل، مسند أحمد، جمعية المكنز الإسلامي- دار المنهاج، ط الأولى، ١٤٣١هـ- ٢٠١٠م.

الأزهري: محمد بن أحمد بن الهروي، تهذيب اللغة، ت: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط الأولى، ٢٠٠١م.

البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري:

أ-التاريخ الكبير، ط دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الدكن.

ب-الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وسننه وأيامه، ت: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط الأولى ١٤٢٢هـ.

البزار: ابو بكر أحمد بن عمرو، البحر الزخار المعروف بمسند البزار، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، مؤسسة علوم القرآن- بيروت، ط الأولى، ١٤٠٩: ١٤٣٠هـ - ١٩٨٨: ٢٠٠٩م.

البيهقي: أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي:

شعب الإيمان، ت: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد- الرياض، ط الأولى، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

ب-السنن الكبرى، للبيهقي، دائرة المعارف بحيدر أباد. الهند، ط الأولى، ١٣٤٤هـ.

الترمذي: محمد بن عيسى، الجامع الكبير (سنن الترمذي)، ت: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ١٩٩٨م.

الحاكم: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، دار المعرفة- بيروت- لبنان.

ابن أبي حاتم: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد التميمي الرازي:
أ-الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية- بحيدر آباد الدكن- الهند، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط الأولى، ١٢٧١هـ- ١٩٥٢م.
ب- العلل لابن أبي حاتم، ت: فريق من الباحثين بإشراف د. سعد الحميد ود. خالد الجريسي، مطابع الحميضي- الرياض، ط الأولى، ١٤٢٧ هـ- ٢٠٠٦م.
ابن حبان: محمد بن حبان البُستي، صحيح ابن حبان، مؤسسة الرسالة- بيروت- لبنان، ط الثانية، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.
ابن حجر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني:
تقريب التهذيب، ت: محمد عوامة، دار الرشيد- سوريا، ط الأولى، ١٤٠٦- ١٩٨٦م.
تهذيب التهذيب، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط الأولى، ١٣٢٦هـ.
ج- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تعليق: ابن باز، دار السلام- الرياض، ط الأولى، ١٤٢١هـ.
الحميدي: عبد الله بن الزبير الحميدي، مسند الحميدي، ت: حبيب الرحمن الأعظمي. دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي- بيروت- القاهرة.
الحموي: شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط الثانية، ١٩٩٥م.
الحميري: نشوان بن سعيد الحميرى اليمني، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، ت: حسين بن عبد الله العمري، ومطهر الإرياني، ويوسف عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت- لبنان، دار الفكر دمشق- سورية، ط الأولى، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، دار الميمان- الرياض، ط الأولى، ١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م.
أبو داود: سليمان السجستاني، ت:محمد عوامة، مؤسسة الريان . بيروت، ط الثانية، ١٤٢٥هـ.
ابن دريد: محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، جمهرة اللغة، ت: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين- بيروت، ط الأولى، ١٩٨٧م.
الذهبي: محمد بن أحمد الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ت: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت- لبنان، ط الأولى، ١٣٨٢هـ- ١٩٦٣م.
الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت٧٤٨هـ)، تذكرة الحفاظ= طبقات الحفاظ وضع حواشيه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، الفائق في غريب الحديث والأثر، ت: علي محمد البجاوي – محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة– لبنان، ط الثانية.

الزهري، محمد بن سعد بن منيع (ت٢٣٠هـ)، الطبقات الكبير، المحقق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة– مصر، ط الأولى، ١٤٢١هـ– ٢٠٠١م.

ابن السكيت: أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، كتاب الألفاظ، ت: د. فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون، ط الأولى، ١٩٩٨م.

السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، قوت المغتذي على جامع الترمذي، ت: ناصر بن محمد الغريبي، رسالة دكتوراه– جامعة أم القرى، مكة المكرمة– كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، ١٤٢٤هـ.

ابن أبي شيبة: أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف، دار القبلة– جدة– السعودية، مؤسسة علوم القرآن– دمشق– سوريا، ط الأولى: ١٤٢٧هـ– ٢٠٠٦م.

الضياء المقدسي: ضياء الدين المقدسي، الأحاديث المختارة، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع– بيروت– لبنان، ط الأولى: الثالثة ١٤١٠: ١٤٢٠هـ– ١٩٩٠: ٢٠٠٠م.

الطبراني: سليمان بن أحمد الطبراني:

أ– المعجم الأوسط، دار الحرمين– القاهرة، ط الأولى، ١٤١٥هـ– ١٩٩٥م.

ب– المعجم الكبير، مكتبة ابن تيمية– القاهرة.

الطبري: محمد بن جرير بن يزيد الطبري، تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من الأخبار مسند عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، ت: محمود شاكر، مطبعة المدني– القاهرة.

الطحاوي: شرح مشكل الآثار، للطحاوي، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة– بيروت، ط الثانية، ١٤٢٧هـ.

شرح معاني الآثار، للطحاوي، ت: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب – بيروت، ط الأولى، ١٤١٤هـ.

الطيالسي: أبو داود سليمان بن داود، مسند أبي داود الطيالسي، ت: عبد الله التركي، دار هجر– مصر، ط الأولى، ١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م.

العوتبي الصحاري: سَلَمة بن مُسْلِم العَوْتبي الصُحاري، الإبانة في اللغة العربية، ت: د. عبد الكريم خليفة، وغيره، وزارة التراث القومي والثقافة– مسقط– سلطنة عُمان، ط الأولى، ١٤٢٠ هـ– ١٩٩٩م.

العباد: عبد المحسن بن حمد العباد البدر، شرح سنن أبي داود، مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، http://www.islamweb.net

عبد الرزاق: ابن همام الصنعاني، المصنف، المكتب الإسلامي- بيروت- لبنان، ط الثانية، ١٣٩٠: ١٤٠٣هـ- ١٩٧٠: ١٩٨٣م.

العظيم أبادي: محمد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية- بيروت، ط الثانية، ١٩٩٥م.

ابن فارس: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م.

الفراهيدي: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، كتاب العين، ت: د.مهدي المخزومي، د.إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

قطرب: محمد بن المستنير بن أحمد، أبو علي، الشهير بقُطْرُب، الأزمنة وتلبية الجاهلية، ت: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط الثانية، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

ابن ماجة: محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ت: شعيب الأرنؤوط وغيره، دار الرسالة العالمية، ط الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

المزي: أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، ت: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط الثانية: ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

ابن الملقن: أبو حفص عمر التوضيح، لشرح الجامع الصحيح، ت: دار الفلاح للبحث العلمي، دار النوادر، دمشق- سوريا، ط الأولى، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م.

المناوي: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي القاهري، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى- مصر، ط الأولى، ١٣٥٦هـ.

ابن منظور: محمد ابن منظور، لسان العرب، دار صادر- بيروت، ط الثالثة، ١٤١٤هـ.

الميورقي: محمد بن فتوح الميورقي الحَمِيدي، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، ت: زبيدة محمد عبدالعزيز، مكتبة السنة- القاهرة- مصر، ط الأولى، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

النسائي: أحمد بن شعيب النسائي:
أ-السنن الكبرى، للنسائي، ت: حسن عبد المنعم شلبي، وأشرف علية شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الثانية، ١٤٣٢هـ.
ب-سنن النسائي الصغرى (المجتبى) ت: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط الثالثة، ١٤١٤هـ.
أبو يعلى: أبو يعلى أحمد بن علي، المسند، دار المأمون للتراث- دمشق- سوريا، ط الأولى، ١٤٠٤: ١٤١٠هـ-١٩٨٤: ١٩٩٠م.

aibn al'athir: 'abu alsaeadat almubarak bin muhamad aljazarii, alnihayat fi ghurayb alhadith wal'athra, ta: mahmud altabaahi, almaktabat aleilmiat - bayrut, 1399h - 1979ma, dar 'iihya' altarathi- birut. 'ahmad bin hanbuli: bin muhamad bin hanbal, musnad 'ahmadu, jameiat almaknaz al'iislamii- dar alminhaji, t al'uwlaa1431h - 2010m. al'azhari: muhamad bin 'ahmad bin alharwy, tahdhib allughati, ta: muhamad eawad mureib, dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, t al'uwlaa, 2001m albukhari: muhamad bn 'iismaeil albukharii: 'a-altaarikh alkabiru, t dayirat almaearif aleuthmaniati, haydar abad - aldukna. bi-lajamie almusnad alsahih almukhtasar min 'umur rasul allah -salaa allah ealayh wasalam -wasunanah wa'ayaamahu, t: muhamad zuhayr alnaasir, dar tawq alnajati, t al'uwlaa 1422hi. albazaar: bu bakr 'ahmad bin eamrw, albahr alzakhaar almaeruf bimusnad albazaari, maktabat aleulum walhikmi- almadinat almunawarati, muasasat eulum alquran- bayrut, t al'uwlaa 1409: 1430h - 1988: 2009m. albayhaqi: 'ahmad bin alhusayn, 'abu bakr albayhaqi: shaeb al'iimani, t: da. eabdaleali eabdalhamid hamid, maktabat alrushdi- alrayad, t al'uwlaa, 1423hi- 2003m. bi-alsunan alkubraa, lilbihaqi, dayirat almaearif bihaydar 'abad alhinda, ta/al'uwlaa 1344hi. altirmidhi: muhamad bin eisaa, aljamie alkabir (sunan altirmidhi), ti: bashaar eawad maerufun, dar algharb al'iislamii - bayrut, sanat alnashri: 1998m. alhakimi: 'abu eabdallah alhakim alniysaburi, almustadrak ealaa alsahihayni, dar almaerifat - bayrut - lubnan. abn 'abi hatama: 'abu muhamad eabdalrahman bin muhamad altamimi alraazi: 'a-aljurh waltaedili, tabeat majlis dayirat almaearif aleuthmaniat - bihaydar abad aldukn - alhindu, dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut, t al'uwlaa, 1271hi- 1952m. bi- alealal liaibn 'abi hatim, ta: fariq min albahithin bi'iishraf du. saed alhamid w du. khalid aljirisi, matabie alhumaydi-alrryad, t al'uwlaa, 1427 hi -

2006m. aibn hiban: muhamad bin hibaan albusty, sahih abn hiban, muasasat alrisalati

- bayrut - lubnan, t althaaniat 1414h - 1993m. abn hajara: 'ahmad bin ealiin bin hajar aleasqalanii: taqrib altahdhib, ti: muhamad eawaamatu, dar alrashid

- surya, t al'uwlaa, 1406- 1986m. tahdhib altahdhib, tahdhib altahdhibi, matbaeat dayirat almaearif alnizamiati, alhinda, t al'uwlaa, 1326hi. ju- fath albari sharh sahih albukharii,, taeliqi: abn bazi, dar alsalam

- alrayad, t al'uwlaa 1421hi. alhamaydi: eabdalllh bin alzubayr alhumaydii, musnad alhumaydi, ti: habib alrahman al'aezamiu. dar alkutub aleilmiati, maktabat almutanabi- bayrut

- alqahirati. alhamwy: shihab aldiyn yaqut bin eabdallah alhamwy, muejam albildan, dar sadir, bayrut t althaaniatu, 1995m. alhimiri: nashwan bin saeid alhumayraa alyamani, shams aleulum wadawa' kalam alearab min alklumu, ta: husayn bin eabdallah aleamari, wamutahir al'iiryani, wayusif eabdallah, dar alfikr almueasiri, bayrut-lubnan, dar alfikr dimashq

- suriat, t al'uwlaa, 1420 hi - 1999m. abn khuzaymata: 'abu bakr muhamad bn 'ishaq bn khuzaymata, sahih abn khuzaymata, dar almiman - alrayad, t al'uwlaa 1430h

- 2009m. 'abu dawud: sulayman alsijistani, ta:muhamad eawaamat, muasasat alrayaan bayrut, ta/alithaniat 1425h. abn dirayda: muhamad bin alhasan bin durayd al'azdi, jamharat allughati, ta: ramzi munir baelabaki, dar aleilm lilmalayin

- bayrut, t al'uwlaa, 1987m. aldhahabi: muhamad bin 'ahmad aldhahabi, mizan aliaietidal fi naqd alrijal, t: eali muhamad albijawi,

dar almaerifat liltibaeat walnushri, bayrut- lubnan, t al'uwlaa, 1382h - 1963m. aldhahabi shams aldiyn 'abu eabd allh muhamad bin 'ahmad bin euthman (t 748 ha) ,tadhkirat alhifaz = tabaqat alhifaz wade hawashihi: zakaria eumayrat, alnaashir: dar alkutub aleilmiati, bayruta-lubnan, altabeata: al'uwlaa, 1419 ha

- 1998 m alzamakhshari: 'abu alqasim mahmud bin eamrw alzumakhashiri , alfayiq fi gharayb alhadith wal'athra, t: eali muhamad albijawi

-muhamad 'abu alfadl 'iibrahim, dar almaerifat - lubnan, t althaaniati. alzahri, muhamad bin saed bin manie (t 230 ha), altabaqat alkabir , almuhaqiqi: alduktur eali muhamad eamar,alnaashar: maktabat alkhanji, alqahirat

- masr,alitabeati: al'uwlaa, 1421 hi - 2001 m aibn alsakit: 'abu yusuf yaequb bin 'iishaqa, kitab al'alfazi, ti: du. fakhr aldiyn qabawata, maktabat lubnan nashiruna, t al'uwlaa, 1998m.

alsuyuti: eabdalrahman bin 'abi bakr, jalal aldiyn alsuyuti, qut almughtadhi ealaa jamie altirmidhi, ti: nasir bin muhamad algharibi, risalat aldukturaat

- jamieat 'umm alquraa, makat almukaramat - kuliyat aldaewat wa'usul aldiyni, qism alkitaab walsanati, 1424 hu. aibn 'abi shibata: 'abu bakr bin 'abi shibata, almusanafi, dar alqiblat – jidat

- alsueudiati, muasasat eulum alquran - dimashq - surya, t al'uwlaa: 1427 hi - 2006m. aldiya' almiqdisi: dia' aldiyn almiqdisi, al'ahadith almukhtarati, dar khadir liltibaeat walnashr waltawzie

- bayrut - lubnan, t al'uwlaa: althaalithat 1410: 1420h - 1990: 2000m. altabarani: sulayman bin 'ahmad altabrani: 'a- almuejam al'awsatu,

dar alharamayn - alqahirati, t al'uwlaa 1415h - 1995m. bi- almuejam alkabira, maktabat abn taymiat

- alqahirati. altabri: muhamad bin jarir bin yazid altabri, tahdhib alathar watafsil althaabit ean rasul allah -salaa allah ealayh wasalam -min al'akhbar musnad eumar bin alkhataab radi allah eanhu, ta: mahmud shakir, matbaeat almadanii

- alqahira. altahawi: sharah mushkil aliathar, liltahawi, t: shueayb al'arnawuwta, muasasat alrisalati- bayrut, ta/althaniat 1427h. sharh maeani alathar, liltahawi, t: muhamad zahri alnajar, wamuhamad sayid jad alhaqq, ealam alkutub - bayrut, ta/al'uwlaa 1414h altiyalsi: 'abu dawud sulayman bin dawud, musnad 'abi dawud altiyalsi, ti: eabdallah alturki, dar hijir- masr, t al'uwlaa 1420h - 1999m.

aleawtbiu alsahari: salamt bin muslim aleawtby alsuhary, al'iibanat fi allughat alearabiati, t: di. eabdalkarim khalifat, waghayruhu, wazarat alturath alqawmii walthaqafati- masqat- saltanat euman, t al'uwlaa, 1420 hi - 1999 mi.

aleabadi: eabdalmuhsin bin hamd aleabaad albadar, sharah sunan 'abi dawud, masdar alkitabi: durus sawtiat qam bitafrighiha mawqie alshabakat al'iislamiat , http://www.islamweb.net eabdalrazaqi: aibn humam alsaneani, almusanafu, almaktab al'iislamiu- bayrut - lubnan

Hadiths about fasting at the beginning of the months, in compilation and criticism

Dr. IQBAL ALI ABDULLAH ALENEZI
Associate Professor of Hadith at Tafseer and Hadith Division, College of Sharia and Islamic Studies, Kuwait University .

Abstract

This research included the hadiths in which the urge to fast the month of the month, or the beginning of the month, and followed the inductive approach to collecting hadiths, and the critical approach in their studies, and in the weighting of the right from the faces contained in it, and one of the most important results of the research is the agreement of the words of the people On the whiteness, whether it is a little or a lot, the rush of the month will be the first three nights, where the moon white is a little, and they also agreed that the middle three are called the white days, and that the release of the rage on them for the whiteness of its nights, where the moon is complete, and the Prophet has been proven. May God bless him and grant him peace on fasting the month, meaning the beginning of it in the hadith of Abdullah bin Masoud, which is a good hadith, and the rest of the hadiths in which the mention of the 'beginning of the month' or 'surprise of the month' without appointment to the middle is a jewelry, as he urged the Prophet, praying May God bless him and grant him peace, and it came with the word of the ritual as well, and with regard to the difference in the transfer of the Companions from the Prophet, may God's prayers and peace be upon him, in urging him to fast the fasting of the shamrock, so everyone narrated from him what he knew or saw from him, may God bless him and grant him peace,

and everyone is fixed from him, may God bless him and grant him peace, It is a matter of different diversity, not contradiction.